بخالطة وخفايه قولان ولا باس بخلط العسل باللبن
لانه ليس انتباذا بل خلط مشروب بين بخلط شراب
الورد والفوقرا بن سراج فعليه يجوز خلط الرب والخل
لان كلا منهما لا ينتهي للاسكار ويتناول قوله
وشراب الخ المسلول الذي للمريض على المشهور حر ونبذ
تكره تا س اي يكره ان يجتمع في الدباء ابي القرع والمزفت
تما ثم يلقى فيه تمرا او نبيذا او نحو ذلك حتى
ان شربه في حال اسكاره لمن يعتقد انه غير
مسكر ولا يكره ذلك في غيره من الظروف لعدم اسراع ما ينبذ فيه الى التغير
حر وفي كره المزر والحلبة ومنعه قولان ش
يعني ان المزر هل يمنع اكله لانه ليس من بهيمة
الانعام وهو مذهب الواضحة ولانه يقال انه
مسوخ او يكره اكله لعموم قوله تعالى قل لا اجد فيما
اوحي الي الاية وهو قول الباجي وكذلك الطيبين
هل يمنع اكله وهو قول ابن الحاجب ون لانه يعتبر بالبدن
او لا يمنع بل يكره وهو قول ابن المواز ففي كل مسئلة
قولان وشهرا بن عرفة القول بمنع اكل القرائب
ولما انهى الكلام على الزكاة ومصروفها من الحيوان
وكان اعلمه مذكورا في باب المياه ذيل به باب
الذكاة لشرة المتعلق اتبع ذكرها بالكلام على
الاضحية لانها انما تكون من انعم المعروض
للزكاة فقال باب ذكر فيه حكم الاضحية

والمخاطب


والمخاطب بها وما هي منه وما يجزي فيها وما لا يجزي
وسكانها وزمانها ومعرفتها ابن عرفة بقوله الاضحية
اسما ما تقرب بذكاته من جذع ضان او ثني سائر
النعم سليمين من بين عيب مشروطة بكونه في نهار
عاشر ذي الحجة او تاليه بعد صلاة امام عيده
له وقدر زمن ذبحه لغيره ولو تحريا لغير حاضرة
فتخرج العقيقة والهدي والنسك في زمنها فواه
مشروطا حال من التقرب به يخرج العقيقة
وما شابهها من الهدي والنسك في زمنها والخير
في عيده يرجع الى عاشر ذي الحجة وله يعود على
اللام والاخر بقية ما يتعلق به في الشرح الكبير
واركانها ثلاثة الذبيح والوقت والذابح واحكام
الضحايا قسمان قبل الذبح وبعده وبدا بالاول
فعلمها وفي ضمنه المخاطب بها فقال ص سن حر
ش يعني ان المشهور ان حكم الاضحية السنية
لقوله عليه السلام امرت بالاضحية وهي لكم
سنة فتسن في حق الحر صغيرا او كبيرا ذكرا او
انثى مقيما او مسافرا فالعبد لا تسن في حقه سواء
كان فيه شائبة حرية ام لا لانه محجور عليه فان
اذن له السيد استحبت ودخل الكافر لخطابه
بفروع الشريعة على المشهور وان لم تصح منه لانها
قربة بشرطها الاسلام ص غير حاج بمنى ش اعلم
ان الاضحية تسن في حق غير الحاج بشرطه ولا

Copyright © King Saud University